

## من أحكام القرآن الكريم | 61 من 75 | سورة المائدة | الآية

### 6 | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان حلقات من أحكام القرآن الكريم للشيخ صالح ابن فوزان الفوزان تفسير سورة المائدة الدرس السادس عشر بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - 00:00:23

وان كنتم جنبا فاطهروا فان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامست النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج - 00:00:48

ولكن يريد ليظهركم وليتهم نعمته عليكم لعلكم تشكرون بهذه الآية الكريمة يأمر الله عباده المؤمنين انهم اذا ارادوا الصلاة فانهم يتظاهرون لها يتظاهرون لها بالماء فإذا لم يجدوا الماء او وجدوه وكانوا مرضى لا يستطيعون - 00:01:11

استعمال الماء فانهم يتيممون في الصعيد الطيب على وجوههم وايديهم هذا في الحدث الاصغر واما الحدث الاكبر وهو وهو الجنابة فانهم يتظاهرون بجميع ابدائهم باجرعوا الماء ويصبوه على جميع - 00:01:52

البدن وان كنتم جنبا فاطهروا فقوله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا هذا نداء للمؤمنين لانهم اهل الامتثال بما يأمرهم الله جل وعلا به اذا قتم الى الصلاة اي اذا اردتم - 00:02:28

الصلاه اذا اردتم الدخول في الصلاه تمسحوا بوجوهكم آا اذا قتم الى الصلاه فاغسلوا وجوهكم والوجه حدوده طولا من منابت على الرأس المعتاد الى من حدر من اللحيتين والذقن طولا - 00:03:05

ومن الاذن الى الاذن عرضا ويدخل فيه المضمضة والاستنشاق ويدخل فيه ايضا ويدخل فيه ايضا شعر اللحية فانه من الوجه فيغسل مع الوجه فان كانت اللحية كثيفة بمعنى انها ساترة الجلد - 00:03:41

فان الواجب غسل ظاهرها ويستحب تخليل باطنها واما ان كانت اللحية خفيفة بحيث يرى الجلد من وراء الشعر فهذه تغسل ظاهرها وباطنها ثم قال جل وعلا وايديكم اي واغسلوا ايديكم - 00:04:19

الى المراافق يعني مع المراافق والمراافق داخلة في المفسول فتكون الى بمعنى مع مثل قوله تعالى ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم اي لا تأكلوا اموال اليتامي مع اموالكم والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تواظأ - 00:04:52

ادار الماء على مرقبيه بحديث اخر حتى اشرع في العضد امسحوا بوجوهكم وايديكم الى المراافق اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق وامسحوا برؤوسكم بمعنى ان يمر يده مبلولة بالماء على رأسه - 00:05:24

يبدأ من مقدمه ويذهب بها الى قفاه ثم يردهما الى المكان الذي بدأ منه مرة واحدة فيكون في يده بلل من الماء يمسح به رأسه وبالباء للالصاق اي الصقوا ايديكم - 00:06:06

برؤوسكم ثم امروها على الصفة المذكورة ثم قال وارجلكم معطوفا على المنصب اغسلوا اي واغسلوا ارجلكم الى الكعبين اي مع الكعبين لأن النبي صلى الله عليه وسلم غسل الكعبين مع الرجلين - 00:06:40

فتكون الغاية في هذين الموضعين غسل اليدين وغسل الرجلين تكون الغاية داخلة في المغيب ثم قال سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا

اي اصابت احدكم الجنابة وذلك بجماع او احتلام ليخرجوا معه - [00:07:21](#)  
الانزال الجنب سمي جنبا من الاجناب لأن الماء جانب محله ماء المنى جانب محله وهذا يوجب الاغتسال اذا خرج منه المنى دفقا  
بشهوة باليقظة او خرج منه بلل وهو نائم - [00:07:58](#)

فانه ايضا يغتسل وهذا ما يسمى بالاحتلام او اولج ذكره في فرج امرأته وجب عليه الاغتسال وان لم ينزل قوله صلى الله عليه وسلم  
اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل - [00:08:38](#)

اذا جلس بين شعيبها الأربع وجهدها فقد وجب الغسل هذا هو الاجناب وما يجب فيه انه يغسل بدنه كاملا لقوله تعالى فاغتسلوا ولم  
يحدد المفسول ادل على عموم الغسل لجميع البدن - [00:09:07](#)

والى الحلقة القادمة باذن الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:35](#)